

تصور عن درجات الاتقان دخل حديثه في حد الحسن وادان ترتب
 وجهته عن ذلك ضعف حديثه **ولا** اشترط الخطابي **سلامة الحديث**
عن الشان وذو اعتبار عن الحديث في الشان وسياق بيانه **ولا** اشترط
 سلامة من **العدله** والذي لم يسلم منها يقال له **المعل** اي الذي لم
 يسلم عن استباب حفيته فادحه كما استعرفه في تعريف العلة في كلام المصنف
 فان قيل **لهذا** اقله استدرك فانه لا يخفى على الضابط الجازم مثل
 تلك القارحة قيل يقال الصارم قد ينبو والحازم قد يسهو **ولا** يد
من اشترط الضبط اي لا فرق ولا محالة كما في القاموس اي لا يد
 من اشترط تمام الضبط لا يطلبه كما استعرفه من عبارات المهدي
 الشان وكان المصنف اطلقه بناء على ان الضبط التام هو الفرق الكامل
 المتبادر كما هو الواقع في رسوم الصحاح عند علماء الفقه قال ابن
 الصلاح اما الحديث الصحيح فهو الحديث المستلذي يتصل
 سنده بتغل العدل الضابط عن العدل الضابط اليمنهه وقال
 الحافظ ابن حجر في النجاشي بتغل عدل تام الضبط ومثله عبارة
 المصنف في مختصره في هذا الفن ووجه الاحتياج الي هذا القيد
 في الرسم قوله **لان** من كثر خطاؤه **عند الحديثين** الظاهر تعلقه بقوله
استحق الترتيب فلما كان الاولى فان المعنى استحقاق كثير الخطا الترتيب
 عند الحديث

والذي يروي
 عن مخالفة الناس

1957

عند ائمة الحديث لان كثرة خطاؤه عند الحديثين كما هو واضح في
 اليد عتسرة الا تيقن بها **وان كان عدلا** اذا العدل لا تناقض
 كثر الخطا في الرواية اذ مدرك ذلك عدم تمام الضبط ومدرك
 العدل الزعير وهذا في كثرة واما خفته فانه يكون الراوي معقبولا
 ويصير حديثه حسنا كما قال الحافظ فان حق الضبط فهو الحسن لداية
 وقال المصنف في مختصره فان حق الضبط وكان له من جفته تابع اقر
 شاهد فالحسن ويأتي كحفت ذلك في بحثه من هذا الكتاب ان شاء الله
 تعالى **وكذلك** اي استحق الترتيب **عند الاصوليين** اهل الاصول والنفقة
 ولكن بشرط غير شرط الاولين وهو اذا كان خطاؤه **اكثر من صوابه** و
اختلفوا اي الاصوليون لا اهل الحديث فانه يعلم انهم اذا تركوا
 من كثر خطاؤه وتركهم من تساوى خطاؤه وصوابه بالاولى والفرق بين
 كثير واكثر ظاهرا فهذا اشتمان **والثالث** اشار اليه بقوله **اذا استويا**
فالاكثر منهم اي الاصوليين **على ربه** لعدم الظن بصدقه لانه لا يحصل
 الظن بصدقه ولا يقبل الامان بصدقه والكان تحكلا وهذا الثالث
 الاقسام **والرابع** ان يخف ضبطه وهذا لم يذكره المصنف قد اشرنا
 اليه ونظامها من صوابها اكثر من خطاؤها وهو مفهوم كلام المصنف حيث
 قال لان من كثر خطاؤه عند الحديث استحق الترتيب كما سلف وهذا